







وزارة التجهيز والإسكان والبنية التحتية الإدارة العامة للجسور والطرقات مشروع تعصير الطرقات 2 (PMRII)

آليات التصرف في الشكاوي

جانفي 2021

الفهرس

2	الأهداف والمبادئ العامة والقيم المعتمدة
5	تصميم المنهجية المؤسساتية لآليات التصرف في الشكاوى
5	الجهات المعنية بتلقي الشكاوي والنزاعات
8	كيفية هيكلة آليات التصرف في الشكاوى
9	ملحق.

الأهداف والمبادئ العامة والقيم المعتمدة

تشمل آلية التصرف في الشكاوي العديد من الإجراءات تتلخص في:

- قبول الشكاوى وضمان تسجيلها،
 - تشخيص وتصنيف الشكاوى،
- النظر والبت في مقبولية ومشروعية الشكاوى،
 - دراسة ومعالجة الشكاوى.

و ذلك تماشيا مع المعايير الاجتماعية المعتمدة من طرف البنك الأوروبي للاستثمار (الممول لمشروع تعصير الطرقات 2 (PMRII) الى جانب الحكومة التونسية)، ومن اجل الرفع في المردودية الاجتماعية والاقتصادية للمشروع وضمان متطلبات العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة، تم وضع آليات خاصة للتصرف في الشكاوى التي قد يتم تقديمها من طرف الأشخاص او المجموعات المعنية بأضرار مباشرة او غير مباشرة وذلك نتيجة:

- انتزاع الأراضي او البنايات من اجل انجاز المشروع (بناء، توسعة، تعصير، إحداث طرقات جديدة، الخ)،
 - قيمة التعويضات المقدمة في حالة الإنتزاع،
- الاضرار البيئية او البشرية المتأتية من الاشغال أو من طرق التصرف فيها في إطار العقارات اللازمة لإنجاز المشروع وما تحتويه من غراسات وبناءات وإحداثات،
- الاضرار، الظرفية أو الدائمة، الاجتماعية (العزل، تغيير المسار، الخ) او الاقتصادية (فقدان موارد رزق -نقص في مردودية بعض الأنشطة- الكساد التجاري، الخ) التي قد تحدث بسبب المشروع.

1. الهدف الرئيسي لآليات التصرف في الشكاوي

يتمثل الهدف الرئيسي من وضع آليات التصرف في الشكاوي في الحفاظ واحترام الحقوق المادية والأدبية للأشخاص او المجموعات التي قد تضررت بالمشروع، و هم:

- اشخاص او مجموعات يتم انتزاع ممتلكاتهم او نقل مقرات سكناهم او محلات انشطتهم الاقتصادية او الاجتماعية أو عزلهم عن المرافق الأساسية (التعليم، الصحة، الأنشطة الثقافية او الرياضية او الترفيهية، الخ)،
- اشخاص او مجموعات قد يلحق بمحيطهم الطبيعي او سلامتهم الصحية أضرارا جراء الاشغال وانبعاثات الغبار والاتربة والغازات الملوثة، سيلان المياه الملوثة، تراكم فضلات الحضائر والنفايات الضارة او غيرها، تغيير سيلان المياه والاسهام في انجراف الأرض الخ.

ويتسنى من خلال وضع الية التصرف في الشكاوى النظر في هذه الشكاوى ومعالجتها وتقديم الحلول المرضية ومتابعة إنجازها ومدى تلبيتها لرغبات ومطالب الاشخاص والمجموعات المتضررة.

ولذا تشمل هذه الاليات جملة من الإجراءات منها القيام بتسجيل الشكاوى ومعالجتها مع متابعة انجاز الحلول المقترحة وإعداد احصائيات من شانها تنوير الإدارة او السلط المعنية لاعتمادها مستقبلا.

2. الأهداف الخصوصية لآليات معالجة الشكاوى

تتمثل الأهداف الخصوصية لهذه الآلية فيما يلى:

- الاعلام المسبق على المشروع لكافة الأطراف المتدخلة والمستفيدة والمتضررة التي يتسنى لها من خلال هذه الالية معرفة حقوقها وسبل الحفاظ عليها او التعويض عن كل ضرر قد يلحقها،
- تقديم السيرورة والإجراءات التي يجب اتخاذها طبقا للمعايير والقوانين الجاري بها العمل وكذلك معايير البنك الممول للمشروع،
 - استشراف المشاكل والاخطاء التي قد تحدث لمعالجتها فورا وكذلك تجنب حصولها لاحقا،
- تقديم حلول للمشاكل او الاضرار التي قد تلحق بأشخاص او مجموعات لضمان نجاح المشروع وبلوغ الأهداف والمردودية المرتقبة منه،
 - العمل على تقديم حلول عادلة ومجدية للشكاوي الواردة على آليات التصرف المعنية،
- ضمان احترام وكرامة كل الأشخاص والمجموعات المتضررة من المشروع والتي ترغب تقديم شكاوي
- او رفع بعض المقترحات او المطالب الخصوصية المباشرة او الجانبية سواء كانت اجتماعية او اقتصادية او بيئية لمعالجة الانعكاسات السلبية للمشروع في حد ذاته او خلال قترة إنجازه و غلقه.

وبصفة عامة تعمل الية التصرف في الشكاوي على إيلاء أولوية لتقديم حلول متفق عليها بالتراضي بين الشاكين وكافة الأطراف المتدخلة. كما تضمن هذه الآلية إمكانية الاعتراض عن الحلول إذ يخول للشاكي اللجوء الى القضاء وذلك حسب القوانين والتراتيب الجاري بها العمل والمعايير الاجتماعية للبنك الممول.

وتضمن هذه الآلية أيضا حق طلب التعويض وجبر الضرر في كل ما قد يتعرض له أي شخص او مجموعة من انعكاسات سلبية، مادية او أدبية، سواء كانت على المستوى الاجتماعي او الاقتصادي او الصحي او البيئي او غيره.

وتحدد الألية المعتمدة بصفة مدققة دور ومسؤولية كافة الأطراف التي من شانها التدخل في التصرف مع تحديد تراتيب تمكن من متابعة تنفيذ الحلول المقدمة بناءا على مؤشرات واضحة تمكن من الاستفادة من تجارب هذه الأليات.

3. المبادئ والقيم التوجيهية لآليات التصرف في الشكاوى

- ضمان وتسهيل بلوغ كافة المتضررين للآلية المعتمدة والاستفادة منها بصفة شمولية، على ان تشمل الاستفادة من هذه الالية الأشخاص او المجموعات ذوي الاحتياجات الخاصة وكذلك جمعيات المجتمع المدنى والشركات والمؤسسات الخاصة والعامة المتضررة من المشروع.
- ضمان الاعلام الاستباقي والدائم للمتضررين مع إعلامهم بسبل الانصاف القضائية والإدارية والسبل الأخرى المتاحة لحل النزاعات وجبر الاضرار.
- ضمان تشريك كافة الأطراف المؤسساتية المتدخلة المعنية بالمشروع او بآليات التصرف في الشكاوى: غالبا ما يكون للأطراف المتدخلة في المشروع، مركزية كانت او جهوية او محلية، دورا أساسيا قد تلعبه على المستوى الإداري او الفني، لذا يجب ان تضمن آلية التصرف المعتمدة تدخل هذه الأطراف ولعب دور ها وذلك عبر الاعلام والمشاركة الفعلية والتشاور معها في ايجاد واتخاذ الحلول والمتابعة الاجتماعية والبيئية المترتبة عنها.
- اعتماد مبدئ التمييز الإيجابي لصالح الفئات الهشة والمرأة والشباب وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة: تقوم الالية بالإعلام المناسب والموجه الخاص بهؤلاء مع ضمان الاستفادة بالنظر لظروف الإعاقة او القيود الاجتماعية. كما يجب تخصيص حصص موجهة واختيار التوقيت والسبل والأماكن المناسبة لتسهيل ايصال المعلومة وكذلك ضمان الاستفادة الكاملة والمباشرة من الية التصرف في الشكاوى التي ينبغي ان تقدم حلولا تتلاءم مع حاجيات هذه الفئات ومصالحها الخصوصية. وكذلك يجب ان تأخذ الألية بعين الإعتبار الظروف الخاصة بالأميين او من لا يتقن اللغة المعتمدة (كالعمال الأجانب).

- ضمان الشفافية وشروط الانصاف ومنع الإجراءات الانتقامية والحد من الأضرار الجانبية المادية.
- ضمان سرية الإجراءات: يجب الحفاظ على سرية هوية والمعطيات الشخصية الخاصة بالشاكي وان يتاح له ابداء رغبته في عدم الإعلان عن فحوى الشكوى او التعويضات المقدمة.
- القيام بالمتابعة والتقييم والتحسين المستمر للآلية من خلال الاستفادة من التجارب وذلك من خلال التقارير التي يجب ان تعد للغرض.

- تحديد الأوليات وإبراز الجوانب ذات الأهمية وضمان التنسيق لاختيار الحلول المثلى،

كما يتعين ان تكون الالية في حد ذاتها عملية ومبسطة وشمولية تأخذ بعين الاعتبار شروط الإنجاز المثلى للمشروع في آجاله المحددة، وفق المواصفات والمعايير الفنية المعمول بها وفي إطار الميزانية المرصودة والمتوفرة، على ان يتم بلوغ الحلول عبر التفاوض والتنسيق بين مختلف الأطراف.

كما ينبغي تجنب:

- الاكثار من استخدام "اللجان" التي قد يصعب تجميعها في الأجال الملائمة وتوفير الظروف اللازمة لعملها.
- اللجوء الي التقاضي الا في الحالات القصوى نظرا لطول الإجراءات القضائية وانعكاساتها المادية على المتضررين.

4. أصناف الشكاوي والنزاعات

أ. الشكاوى حسب المصدر:

تتعهد آلية التصرف في الشكاوى بالشكايات الواردة من قبل كل شخص او مجموعة قد تتأثر من الانعكاسات المباشرة او غير المباشرة للمشروع على المستويات العقارية والاجتماعية والبيئية.

ويمكن ان يشمل حق تقديم الشكاوى الجمعيات المهتمة بالشأنين البيئي والاجتماعي وكذلك الشركات الخاصة العاملة في المجال الاقتصادي.

ب. الشكاوي حسب الموضوع:

عمليات الانتزاع او التعويض (غرامة الانتزاع)

يمكن للمتضرر تقديم شكاية حول الجانب العقاري والمتمثلة في الأتي:

- ورود أخطاء في تحديد وتقييم العقارات وما تحتويه من غراسات وبناءات واحداثات.
- خلاف على تحديد قطع الأرض المنتزعة بين ما هو مسجل بالسجل العقاري ومساحات إضافية قد يكون فيها حق الاستخدام (كالمسالك، المراعي، الابار، الخ).
- خلاف على ضبط الملكية بين اشخاص (ورثاء او مجاورين) او بين الشخص المنتزع والمالك الفعلي للعقار.
- نزاع على الملكية من طرف اشخاص او مجموعات مختلفة ذات صفة ملكية خاصة كأراضي الشياع او الأراضي الاشتراكية او أراضي الحبوس (كالمقابر، او الزوايا، وغيرها).
- الطعن في وضعية قطعة الأرض المنتزعة وصفة الملكية المعترف بها (ملكية خاصة، ملكية مشتركة مسجلة او غير مسجلة أو موضوع اشهار او موضوع شهادة حوز او نزاع).
 - الاعتراض على غرامة الإنتزاع.
- الإعتراض على إعادة الإيواء في أراضي أخرى (صبغة الأرض، الموقع حسب توفر المرافق والخدمات الاجتماعية الأساسية كالتعليم والصحة والنقل، والخدمات العامة كشبكات الكهرباء والماء الصالح للشراب والتطهير).
 - الإعتراض على الأصل التجاري (الاستحقاق أو القيمة).

الإنعكاسات البيئية والاجتماعية للأشغال

يمكن ان تكون مصادر الشكاوى ناجمة على أخطاء أو إخلال في إعداد خطة التصرف البيئية والاجتماعية (PGES) او دراسة المؤثرات على المحيط التي تتلخص في ما يلى:

- عزل السكان المجاورين لمواقع الاشغال من البنية التحتية والمؤسسات الاجتماعية.
- الحد من سبل التنقل ووصول السيارات أو المترجلين إلى محلات سكناهم أو المحلات التجارية والحيوية.
 - انبعاثات الاتربة، والملوثات الهوائية بمختلف أنواعها.
- تفاقم الضجيج والارتجاجات من خلال استعمال المعدات الثقيلة اللازمة للأشغال وما يمكن أن ينجر
 عنه من الحاق أضرار بالمبانى المجاورة.
- عمليات نقل المواد المستعملة عبر وسائل النقل الثقيلة وتخزينها في المواقع الغير مهيأة لذلك والغير المرخص فيها.
 - مشاكل مهنية التي قد تحدث بين العمال والمقاولة أو العمال والمتساكنين.

||. تصميم المنهجية المؤسساتية لآليات التصرف في الشكاوي

تم تصميم ووضع آليات التصرف في الشكاوى من أجل:

تسهيل تلقى وتسجيل الشكاوى المقدمة الى:

- مصالح وزارة التجهيز المركزية أو الجهوية المختصة بالدراسة خلال الاستشارات العمومية التي يتم تنظيمها اثناء القيام بالدراسات الأولية (التقنية او الاقتصادية او الاجتماعية او البيئية) قبل اعداد ملفات طلب العروض.
- المصالح المركزية او الجهوية المختصة بالشؤون العقارية او لجان إدارة الشكاوى التي تم تأسيسها لدى وحدات التصرف في المشروع التابعة للإدارات الجهوية للتجهيز (المعروفة بـUGPO) وذلك لمعالجة ملفات اقتناء او نقل الملكية لفائدة المشروع قبل الاذن في الشروع في الاشغال.

هيكلة طرق التعامل مع الشكاوى ومعالجتها:

- جمورة: حيث تسعى منذ بداية الامر الأطراف المعنية بإدارة وتنفيذ المشروع على المستوى الجهوي الى إيجاد الحلول الملائمة والتفاوض مع مقدمي الشكاوى.
- <u>مركزية:</u> في حالة عدم التوصل الى حلول مرضية، يمكن تحويل ملف الشكوى الى وحدة متابعة المشاريع الممولة من طرف البنك الأوروبي للاستثمار (UGP BEI).

|||. الجهات المعنية بتلقى الشكاوى والنزاعات

يمكن تقديم الشكاوى المتعلقة بالجانب العقاري الي الإدارة الجهوية للتجهيز المعنية أو وحدة التصرف المعنية او المصالح الجهوية المختصة بالشؤون العقارية لإيجاد حلول عملية عادلة ومقبولة من طرف المتضرر.


وفي حال وجود أضرار بيئية او اجتماعية بسب الأشغال يمكن لوحدات التصرف:

- إلزام المقاولة بجبر الضرر وإيقاف مصادره ان كان ذلك ممكنا بصفة فورية او مستعجلة.
- اللجوء الى العون المكلف بالمسائل البيئية لدى المكتب المعني بمتابعة الاشغال حيث يقوم هذا العون بتسجيل استمارة في الغرض تنص على عدم احترام المقاول للالتزامات المنصوص عليها في مخطط التصرف البيئي والاجتماعي PGES.


الموارد البشرية المتوفرة بآليات التصرف في الشكاوى


تتكون لجان التصرف في الشّكاوي على مستوى الإدارات الجهوية المعنية من المسوّولين والاعوان المشار لأسمائهم في الجداول التالية:

خلية التصرف في الشكاوي بتونس




خلية التصرف في الشكاوي بنابل





خلية التصرف في الشكاوي بمدنين



١٧. كيفية هيكلة آليات التصرف في الشكاوي

تمت هيكلة هذه الأليات لضمان المبادئ المعلن عنها والأهداف المرجوة في إطار القوانين الجاري بها العمل والمعايير البيئية والاجتماعية للبنك الأوروبي للإستثمار الممول للمشروع وذلك حسب مراحل متتابعة وإجراءات وافية تتمثل في:

- إجراءات الاعلام وبلوغ المعلومة للمتضررين وكيفية استفادتهم من آلية التصرف في الشكاوي.
- إجراءات استشارة الأطراف المعنية المتدخلة في إعداد وإنجاز المشروع أو في تفعيل آلية التصرف في الشكاوي.

و عند تقديم شكاية ما، تقوم خلية التصرف بتنفيذ الإجراءات العملية التالية كما تنص على ذلك <u>الحداول</u> المقدمة بالملحق (وتنص هذه الحداول على الآجال الازمة ومسؤوليات الأطراف عن كل إجراء وسبل التواصل بينها والوثائق التي تعالج أو تقدم):

1-إجراءات إيداع وتجميع الشكايات.

2-إجراءات التثبت والتسجيل.

3-إجراءات الفرز والمقبولية.

4-إجراءات معالجة الشكايات، متابعتها والتقييم.

أما فيما يتعلق ببعض الإجراءات الخصوصية تشمل آليات التصرف في الشكاوي:

- إجراءات موجهة لذوي الاحتياجات الخاصة والفئات والشرائح الهشة والأكثر عرضة للأضرار التي قد تتأتى من المشروع.
 - الإجراءات الخاصة لمعالجة الشكاوى المعقدة والتي تعالج على مستوى مركزي.

ملحق:

الجداول المعتمدة في آليات التصرف في الشكاوي الخاصة بمشروع التعصير الطرقات 2 و التي تبين كيفية ومراحل القيام بالإجراءات اللازمة و الجهات والأطراف المعنية.


الجمعوريةالتونسية

قرارة التدهيز والإسكان والبنية التدتيد MINISTIRE DE L'ÉQUIPPEMENT DE L'INSTITUTE L'EVERASTRUCTURE — MINISTRY OF EQUIPMENT HOUSING AND INFRASTRUCTURE

وزارة التجهيز والإسكان والبنية التحتية

الإدارة العامة للجسور والطرقات

مشروع تعصير الطرقات 2



آليات التصرف في الشكاوي الخاصة بمشروع تعصير الطرقات 2

